

9939 - حكم صلاة المنفرد خلف الصف - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

رجل دخل المسجد والامام في الركعة الثانية من الظهر ولم يجد فرجة في الصف فصلى منفردا وفي الركعة التالية جاء البعض من الناس واتموا الصف. فهل الركعة التي صلاها هذا الرجل منفردا صحيحا؟ ام عليه ان يعيد هذه الركعة فقط - [00:00:00](#)

مأجورين صلاته غير صحيحة لقول النبي صلى لا صلاة لمنفرد خلف الصف وصلى الا اذا كان ابطلها واعتقد فهدي الاحرام لما جاء معه احد ما هو صحيح ما ادرك بعد ذلك يعني اذا جاء معه في الركعة الاخيرة وقطع الصلاة وابتدأ وكبر تكبيرة الاحرام نو - [00:00:20](#)

الصلاة مع الامام لما جاء معه شخص اخر يكون ادرك ركعة حسب ما وقع له اما اذا كبرنا على صلاة اللي هي التي هي فيها منفرد فصلاته غير صحيحة لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمنفرد خلف الصف - [00:00:50](#)

ورأى رجل يصلي خلف الصف وحده فامر به يعيد عليه الصلاة والسلام. المقصود ان الصلاة خلف الصف وعلى صاحبها لعادة اذا كانت فريضة احسن الله اليكم - [00:01:05](#)